

إحداث قول جديد في التفسير "تحليلٌ وتحريِر"

Creating a new statement in interpretation Analysis and editing

الباحثة: شيرين كاظم بنون*

أستاذ مساعد، بقسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى.

العربية السعودية، مكة، العوالي، Dr.sh.b1443@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2024/01/02 تاريخ القبول: 2024/02/08 تاريخ النشر: 2024/02/10

ملخص :

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم الأنبياء وإمام المرسلين. أما بعد: فهذا موضوع عنوانه: إحداث قول جديد في التفسير تحليلٌ وتحريِر. فكرته تبين لحكم إبطال الأقوال الجديدة في التفسير، وهدف البحث إلى: تحرير الأقوال في مسألة البحث وتحليلها وترجيح قول راجح. كما أن البحث أجاب عن إشكالية حكم إحداث قول ثالث في التفسير بعد عصر السلف، وقد أتيتُ في بحثي محررة للأقوال مرجحة بينها سالكة في بحثي المنهج الاستقرائي التحليلي. وكانت خطته: مقسمة إلى مقدمة وفيها: أهمية الموضوع وأسباب اختياره والدراسات السابقة وأهداف البحث ومشكلته وخطته ومنهجه. ثم ختمت البحث بذكر أهم نتائجه وكان من أهمها: القول الجديد في التفسير مما لم يقل به السلف مقبول بشروط، كما أن كل تفسير للخلف يبطل تفسير السلف فهو مرفوض. وأوصيتُ بتحرير قواعد التفسير في ضوء المعاصرة. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، والحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: إحداث، قول، تفسير، تحليل، تحريِر.

Abstract:

Thank You Allah. May peace and blessings be upon our Prophet Muhammad, the Seal of the Prophets and the Imam of the Messengers. Then: This topic contains an explanation of the ruling on invalidating new statements in interpretation. What is the ruling mentioned? Should we invalidate new statements or keep them? The research also urges contemplating the word of God and harnessing modern discoveries to show the miraculous nature of the Holy Qur'an in a situation where there is no distortion of the texts. There is no doubt that this topic has great honor because it is related to the interpretation of the Book of God, and I did not find anyone who edited it according to modern science, so writing on this topic in

it was an addition to the scientific library. In this topic, I aimed to: Editing statements on the research question, analyzing them, and giving preference to a correct statement. The research also answered a question: What is the ruling on creating a third opinion in interpretation after the era of the predecessors?.

This is done by collecting the opinions of scholars on the issue, mentioning their reasons, and giving preference between the opinions. In my research, I edited the statements, weighing them, and following the inductive and analytical path. It is divided into an introduction, which includes The importance of the topic, the reasons for choosing it, previous studies, the objectives of the research, its problem, plan and methodology. Then I divided it into five sections: The first section: The rule, its explanation and application. The second section: The statements of those who permit the issue and those who allow it with controls. The third section: The statements of those who prohibit it. The fourth section: Discussing the opinions and preference. The fifth section: Application to the more correct opinion. Then I concluded the research by mentioning its most important results, the most important of which was: that the new statement in interpretation that the predecessors did not say is acceptable under conditions, and just as every interpretation of the successor that invalidates the interpretation of the predecessor is rejected. I also recommended liberalizing the rules of interpretation in light of contemporary data.

Key words: Creating, Saying, Interpreting, Analyzing, Editing.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، الهادي إلى سواء السبيل، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله.

أما بعد:

فالقُرآن الكريم كلام الله عز وجل أنزل إلينا لنتدبره ونعمل به ، ولا يحصل العمل به إلا بفهمه وقد وضع العلماء ضوابط وقواعد لفهم النصوص الشرعية ، فعزمتُ في هذا البحث مناقشة قاعدة من القواعد تباينت الأقوال فيها؛ وحيث أن الاختلاف فيها من عهود ماضية فعزمتُ على تحرير المسألة لنصل لقول صحيح في ضوء المستجدات الحديثة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1- شرف هذا الموضوع لتعلقه بتفسير كتاب الله

2- لم أجد من حرر هذه القاعدة من المعاصرين وفق المعطيات الحديثة والعلوم

المعاصرة رادًا على كل فريق.

3- اتسام الموضوع بالأصالة والتجديد.

أهداف البحث:

- 1- تحرير الأقوال في هذه المسألة المهمة في التفسير وترجيح قول راجح.
- 2- إثراء المكتبة الإسلامية بكتاب محرر في مسألة أصولية معاصرة.
- 3- الحث على التدبر والاكتشافات العلمية التي تظهر إعجاز القرآن.

الدراسات السابقة:

- إحداث قول جديد تأصيلاً وتطبيقاً
للدكتور طارق بن الحميدي، كلية دار العلوم، جامعة المنيا.
- إحداث قول جديد في التفسير بين المانعين والمجيزين
للدكتور رأفت المصري نشر 2016
- إحداث وجه جديد في التفسير بين المجيزين والمانعين
للدكتور أمين المزيبي نشر 2018

الإضافة العلمية:

في اختيار الراجح وطرح صورة تطبيقية له.

مشكلة البحث:

يحل البحث مشكلة الاختلاف بين العلماء في حكم إحداث قول ثالث في التفسير وذلك بجمع الأقوال وذكر عللهم والترجيح بين الأقوال.

خطة البحث:

ابتدأت بحثي بمقدمة وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهداف البحث والدراسات السابقة وخطة البحث ومنهجه.
ثم قسمته إلى خمسة مباحث:

المبحث الأول: القاعدة وشرحها وتطبيقها
المبحث الثاني: أقوال المجيزين للمسألة، والمجيزين لها بضوابط
المبحث الثالث: أقوال المانعين
المبحث الرابع: مناقشة الأقوال والترجيح
المبحث الخامس: التطبيق على القول الراجح
ثم ختم البحث بذكر أهم نتائجه مع توصياته وإحاق الفهرس به.

منهج البحث:

سلكت في بحثي المنهج الاستقرائي في جمع أقوال العلماء، ثم المنهج التحليلي في مناقشتها والترجيح بينها. وكان وفق الضوابط التالية:

- 1- كتابة الآيات بالرسم العثماني .
 - 2- تخريج الأحاديث إن وجدت ونقل أقوال العلماء في الحكم عليها.
 - 3- ترجمة الأعلام.
 - 4- عزو أقوال العلماء لمصادرهما.
 - 5- الترجيح في ضوء التحليل والاستنباط.
- ثم ختمت البحث بذكر أهم النتائج والتوصيات .
وصلى الله وسلم على حبيبنا سيدنا و نبينا محمد ، الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: القاعدة وشرحها وتطبيقها:

من قواعد التفسير قاعدة مهمة وهي:
إذا اختلف السلف في تفسير آية من الآيات على قولين لم يجز لمن بعدهم من العصور إحداث قول ثالث يخرج عن قولهم.

شرح هذه القاعدة:

إذا حصل اختلاف من السلف الصالح مع بعضهم البعض في تفسير الآية على قولين -أو أكثر من قولين- لم يجز لمن بعدهم من الخلف، القول بقول ثالث في التفسير زائد على قولهم.

سواء كان هذا القول الزائد مخالف لتفسيرهم أو هو من اختلاف التنوع(الشوكاني ، محمد ، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول ، (بدون مكان نشر: مطبعة البابي ، 1408هـ) ، ص (86-87) ، و الحنبلي ، محمد، شرح الكوكب المنير، (بدون مكان نشر: العبيكان ، 1418هـ) ، (272-264/2) ، والغزالي ، محمد ، المستصفى ، (بولاق : الأميرية) ، (198/1)).

التطبيق:

[الحجر: ١٤] "ولو فتحنا عليهم بابا من السماء فظلوا فيه يعرجون" فقد حملها بعض المعاصرين على أن الإنسان إذا جاوز الغلاف الجوي دخل في ظلمة فلا يبصر شيئا، وقد اختلف السلف في معناها على قولين:
القول الأول: لو أنه فتح على المشركين بابًا من السماء والملائكة تعرج فيه وهم ينظرون لذلك لقالوا إنما سحرنا أو شبه علينا.
القول الثاني:

المراد بذلك بنو آدم، فيكون المعنى: ولو فتحنا على هؤلاء المشركين من قومك بابًا من السماء فظلوا هؤلاء المشركين يعرجون لقال هؤلاء المشركون إنما سكرت أبصارنا. وفي كلا القولين فإنهم نسبوا الأمر إلى السحر ولم ينسبوه إلى فقد البصر على الحقيقة(الطبري، محمد، جامع البيان، (دار هجر: 1422هـ)، (24/14)).

المبحث الثاني: أقوال المجيزين:

قال في البحر المحيط: "والثاني:-يعني في هذه المسألة- الجواز مطلقًا. قال القَاضِي أَبُو الطَّيِّب: رأيت بعض أصحاب أَبِي حَنِيفَةَ يَخْتَارُهُ وينصره" (الزركشي، محمد، البحر المحيط في أصول الفقه، (دار الكتبي، 1414هـ)، (517/6)).

قال في المسودة: "وأجازه بعض الناس.

قال ابن عقيل رحمه الله: هو قول بعض الرافضة ، وبعض الحنفية.

وقال ابن برهان رحمه الله: هو قول أصحاب أبي حنيفة، وأهل الظاهر.

وقال أبو الطيب رحمه الله: هو قول بعض المتكلمين. ورأيت بعض الحنفية يختاره وينصره.

وقال الجويني رحمه الله: هو قول شردمة من طوائف الأصوليين" (ينظر: آل تيمية، عبد السلام وولده وحفيده، المسودة، (دار الكتاب العربي)، (326)).

ومن المجيزين من أجازة بضوابط:

قالوا إن لم ينص السلف على فساد ما دون قولهم فيجوز إحداث قول ثانٍ إن لم يكن في القول الجديد إبطال للقول الأول (آل تيمية، المسودة، ص (329)).

قال أبو الخطاب:

فأما إذا تأولت الأمة الآية بتأويل فإننا نرى:

إن نصوا على فساد ما سواه من الأقوال: لم يجز إحداث تأويل سواه، وإن لم ينصوا على فساد غيره فهل يجوز إحداث تأويل ثاني؟ (أبو الخطاب: هو محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوزاني، ولد عام اثنتين وثلاثين وأربعمئة، وتوفي في عام عشر وخمسمئة. ينظر: ابن أبي يعلى، محمد، طبقات الحنابلة، (مصر: مطبعة السنة المحمدية)، (258/2)).

قال البعض: يجوز؛ لأن التابعين أحدثوا تفسيرات لم يذكرها الصحابة ورغم ذلك لم ينكر عليهم؛ ولأن ليس في إحداث تأويل ثانٍ مخالفة لمن قبلهم؛ لأن من قبلهم لم ينصوا على إبطاله ولا في تأويلهم الأول إبطال للقول الثاني (ينظر: الكلوزاني، محفوظ، التمهيد في أصول الفقه، (مركز البحث العلمي وإحياء التراث، 1406هـ)، (321/3) هـ . بتصرف).

المبحث الثالث: أقوال المانعين:

قال البعض: بمنع إحداث قول ثالث في التفسير سواء نص السلف على فساد قول من عداهم أو لم ينصوا.

وذكر في البحر المحيط نقلا عن الأستاذ أبو منصور: بأن المنع هو قول الجمهور .

ونقل عن إلكيا: بأن هذا هو الصحيح، وبه الفتوى... (ينظر: الزركشي، البحر

المحيط، (517/6)).

قال في المسودة: "قال بعضهم: لا يجوز ذلك، كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث، وهذا القول هو الذي عليه الجمهور، ولا يحتمل مذهبنا غيره" (نقل بتصرف يسير. ينظر: آل تيمية، المسودة، ص (329)).

قال شيخ الإسلام: "فإنهم إذا أجمعوا -أي السلف- على أن المراد بالآية إما هذا وإما هذا، كان القول بأن المراد غير هذين القولين خلافاً لإجماعهم... فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن الكريم ويفهمون منه كلهم غير المراد به؟" (ينظر: ابن تيمية، أحمد، مجموع الفتاوى، (السعودية: المدينة، مجمع الملك فهد، 1416هـ)، (60/13)، اهـ بتصرف).

وقال في موضع آخر: "وكذلك إذا قالوا: يجوز أن يراد بها هذا المعنى. والأمة قبلهم لم يقولوا أريد بها إلا هذا أو هذا، فقد جوزوا أن يكون ما أراده الله لم يخبر به الأمة وأخبرت أن مراده غير ما أراده؛ لكن الذي قاله هؤلاء يتمشى إذا كان التأويل أنه يجوز أن يراد هذا المعنى من غير حكم بأنه مراد وتكون الأمة قبلهم كلها كانت جاهلة بمراد الله ضالة عن معرفته وانقرض عصر الصحابة والتابعين" (المصدر السابق (60-59/13)) اهـ

قال في المسودة: "نص الإمام أحمد بن حنبل على هذا في رواية عبد الله وأبي الحارث (أبي الحارث: هو أحمد بن محمد أبو الحارث الصائغ، يروي عن الإمام أحمد .

ينظر: ابن أبي يعلى، محمد، طبقات الحنابلة (74/1)) في أن: الصحابة إذا اختلفوا في تفسير آية فلا يخرج التفسير عن أقاويلهم، أرايت إن أجمعوا هل له أن يخرج من أقاويلهم؟ هذا قول خبيث قول أهل البدع لا ينبغي لأحد أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا اختلفوا." (ينظر: آل تيمية، المسودة في أصول الفقه، ص(315)).

قال في الفقيه والمتفقه: "وهذا بمثابة ما إن اختلف الصحابة في مسألة على قولين، وانقضى عصرهم عليه. فإنه لا يجوز للتابعين إحداث قول ثالث؛ لأن اختلاف الصحابة على قولين إجماع على إبطال كل قول سواهما، كما أن إجماع الصحابة على قول إجماع على قول إجماع على إبطال كل قول سواه، فكما لم يجز إحداث قول ثانٍ فيما أجمعوا فيه على قول، لم يجز إحداث قول ثالث فيما أجمعوا فيه على قولين" (بتصرف يسير. ينظر: البغدادي، الفقيه والمتفقه، (435/1)).

المبحث الرابع: مناقشة الأقوال والترجيح

قول المانعين مطلقاً وحجتهم في هذا المنع: بأن اختلاف السلف على قولين يعتبر إجماع على نفي كل قول سوى قوليهما، كما أن إجماعهم على قول واحد إجماع على إبطال أقوال من بعدهم.
أقول:

حجتهم هذه ليست بصحيحة ، فليس اختلاف السلف على قولين فيه إبطال كل قول سواهما ما داموا لم ينصوا على ذلك، كما أن إجماعهم على قول واحد ليس فيه إجماع على إبطال كل قول سواه، فليس كل اختلاف هو اختلاف تضاداً كما هو معلوم، فمن الاختلاف ما هو اختلاف تنوع وبهذا يكون الرد عليهم.

أما من أجازة مطلقاً فقولهُ مردود وذلك لأن القول الجديد قد يكون فيه إبطال للقول الأول، فكيف نبطل أقوال السلف ونأخذ بأقوال الخلف؟!
وأما من أجازة بشرطين :

- 1- أن لا ينص السلف على إبطال قول من دونهم
- 2- أن لا يبطل الأخير قول السلف أو يخالفهم.

وأرجح هذا القول: لأن التابعين أحدثوا تأويلات لم يذكرها الصحابة ولم يصلنا أنه أنكر عليهم لا من الصحابة ولا من التابعين في عصرهم ؛ ولأن ليس في إحداه تأويل ثاني مخالفة لقول السلف؛ و لأن السلف لم ينصوا على إبطال قول من سواهم.
كما أن المؤمن مأمور بتدبر القرآن فما فائدة التدبر إن لم نأخذ بما فهمنا من كتاب ربنا؟

وأضيف إلى الشرطين السابقين الشروط التالية:

- 1- ألا يخالف مقاصد الشريعة أو أي نص شرعي.
- 2- ألا يخالف مفهوم العرب.
- 3- ألا يدل على إبطال الجديد قياس.

المبحث الخامس: تطبيق على القول الراجح

" في أدنى الأرض " الروم: ٣

أخرج الطبري في جامع البيان قال: " أدنى الأرض: الشَّامُ" (الطبري، جامع البيان، (456/18)).

قال البغوي:

"أقرب من أرض الشام إلى أرض فارس.

قال عكرمة: هي أذرعات .

وقال مجاهد: أرض الجزيرة.

وقال مقاتل : الأردن وفلسطين" (ينظر: البغوي، تفسير البغوي، (570/3)).
فاختلف هنا السلف في أدنى الأرض فمنهم من قال الشام ومنهم من قال أرض
الجزيرة، ولم ينصوا على تخطئة من سواهم
وجاء الاكتشاف العلمي بأن أدنى منطقة في الأرض هو البحر الميت ولم يُبطل
تفسير السلف بل ينطبق عليه مواصفات تفسيرهم فهو:
1- أقرب من أرض للروم إلى أرض العرب.
2- كذلك هو الأصغر في المساحة فمساحتها صغيرة جدا مقارنة
بمساحة سطح الأرض.
3- كذلك هذه المنطقة هي الأقل ارتفاعا على سطح اليابسة ، فهي
منخفضة عن سطح البحر بمقدار أربعمائة متر تقريبًا.
فاجتمع في الاكتشاف العلمي تفسير معنى الأدنى بمختلف معانيه (الأقل والأصغر
والأقل)(ينظر: موسوعة الكحيل للإعجاز العلمي على الشبكة العنكبوتية. www.kahel7.com).

الخاتمة

الحمد لله وحده المعبود والصلاة والسلام على نبينا محمد صاحب الخلق المحمود.
أما بعد:

تم هذا البحث المحرر في مسألة قبول تفسير جديد بعد تفسير السلف.
وكانت أهم نتائجه ما يلي:

- 1- القول الجديد في التفسير مما لم يقل به السلف مقبول بشروط.
- 2- كل تفسير للخلف يبطل تفسير السلف فهو مرفوض.
- 3- بيان أقوال المانعين والمجيزين للمسألة وتحريرها والرد عليهم وترجيح

الراجح.

كما أوصي في نهاية بحثي بتحرير قواعد التفسير في ضوء المعطيات المعاصرة.
وصلّى الله وسلم تسليما متواليًا على نبينا محمد إلى يوم أن يكرمنا بمرافقته في الفردوس
الأعلى.

والحمد لله رب العالمين.

المراجع:

- القرآن الكريم.
- ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، طبقات الحنابلة، (مطبعة السنة المحمدية، مصر).
- آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية، وأضاف إليها الأب، : عبد الحلیم بن تيمية، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية]، المسودة في أصول الفقه، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (الناشر: دار الكتاب العربي).
- البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الفقيه والمتفقه، (الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، 1421هـ).
- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: (دار إحياء التراث العربي -بيروت، الطبعة: الأولى، 1420 هـ)
- الحراني، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية مجموع الفتاوى، ، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/1995م).
- الحنبلي، محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب، التمهيد في أصول الفقه، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء 1 - 2) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء 3 - 4)، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى ، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1985 م، المطبعة: دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع.
- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، (الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ-1994م)
- السبت، خالد، قواعد التفسير جمعًا ودراسة، (طبعة 1، 1421هـ)
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، (بدون مكان نشر، مطبعة البابي، الطبعة الأولى، 1408هـ).

- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، (الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م).

- الطوسي، محمد بن محمد الغزالي المستصفي، المطبعة الأميرية بولاق. الفتوح، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي شرح الكوكب المنير، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية 1418 هـ - 1997 م

- موسوعة الكحيل للإعجاز العلمي على الشبكة العنكبوتية. www.kahel7.com